

## التكريس الدستوري للدور التشاركي للمجتمع المدني.. الآليات والمجالات

### Constitutional consecration of the participatory role of civil society. Mechanisms and fields

فوزية بن عثمان \*

كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة سطيف2

fouziabenatmane@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2023/01/06 - تاريخ القبول: 2023/04/25 - تاريخ النشر: 2023/06/05

#### الملخص:

شكلت المراجعة الدستورية الأخيرة لعام 2020 إرادة حقيقية لترجمة طموحات الشعب الجزائري، بإحداث تحولات اجتماعية وسياسية عميقة من أجل تحقيق الانتقال الديمقراطي في ظل بناء جزائر جديدة، وتمخضت عن ذلك إصلاحات دستورية جوهرية شكل فيها الاعتراف بدور المجتمع المدني كفاعل وكشريك أساسي ودائم في حلقة التنمية المحلية، والارتقاء بمكانته من خلال دسترة المرصد الوطني للمجتمع المدني سنداً قوياً لدور الحركة الجمعوية ومختلف مؤسسات المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية. وهو ما يُعد تحولاً بارزاً لم يُشهد له مثيل في ظل الإصلاحات الدستورية السابقة. ويشكل إضافة دستورية تعكس أهمية دور المجتمع المدني في نشر ثقافة المواطنة.

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني؛ الدستور؛ الشؤون العمومية.  
:حقوق المواطنة.

**Abstract:**

The last constitutional review of 2020 constituted a real will to translate the aspirations of the Algerian people, by bringing about deep social and political transformations in order to achieve democratic transition in light of building a new Algeria

And this resulted in fundamental constitutional reforms in which the recognition of the role of civil society al and as an actor and as an essential and permanent partner in the circle of local development, and upgrading its status through the constitution of the National observatory for civil society is a strong support for the role of associative movement and the various civil society institutions in the conduct of public affairs, This is considered a remarkable transformation that has not been witnesses before in light of the previous constitutional reforms. It constitutes a constitutional addition that reflects the importance of the role of civil society in spreading the culture of citizenship.

**Keywords:** Civil society; constitution; public affair; citizenship rights

مقدمة

تزايد الاهتمام بقضايا المجتمع المدني ودوره المتعاظم في تفعيل حقوق المواطنة وتحقيق التنمية المستدامة باعتباره فاعل من فواعل الحوكمة، وشريك أساسي للدولة في تسيير الشؤون العمومية،

ورغم أن هذا المفهوم يمر بحالة من فوضى التعريف إلى حد كبير، إلا أننا نحاول أن نورد تعريفا إجرائيا للمجتمع المدني، باعتباره كل ما يوجد في دولة معينة

خارج مؤسساتها، أي كل ما ليس جزءا من التنظيم الحكومي، سواء على المستوى المركزي أو المحلي، أي أنه يضم النقابات المهنية والعمالية، وتنظيمات المنتجين من أصحاب المشروعات الصغيرة أو الكبيرة على حد سواء، في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات، كما يضم المؤسسات شبه التقليدية، والتي تشمل المؤسسات الدينية باختلاف أنواعها حيثما وُجدت، وقد استبعد هذا التعريف الإجراءي الأحزاب السياسية، باعتبار أنها قد تشارك في الحكم على المستويين المركزي أو المحلي أو كليهما .

وقد استقر الرأي من خلال الدراسات الأكاديمية والميدانية، والمتابعة التاريخية لنشأته وتطوره، أن المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرباة ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها، هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها، أو لتقديم خدمات للمواطنين أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف.

#### إشكالية البحث :

يشكل المجتمع المدني مصدرا مهما لرأس المال الاجتماعي، فهو يعمل على تأسيس التفاعل الاجتماعي والسياسي الذي يوظف بصفة مباشرة لتعزيز التنمية وحقوق الإنسان، ورفع درجة الوعي لدى المواطنين وتوسيع ثقافة الحقوق والحريات الأساسية. وهو ما أكد عليه المؤسس الدستوري الجزائري 2020 من خلال دسترة دور المجتمع المدني ضمن المواد 10، 16، 53، 205، 210 و213.

فالديمقراطية التشاركية لم تعد شعارا، وليست ضرورة مؤقتة أملت لها ظروف المرحلة، بل هي قناعة بأن المجتمع المدني شريك أساسي ودائم للدولة. والأمر هنا يستدعي تأهيل ومرافقة المجتمع المدني الذي أظهر إرادة صلبة أثناء أزمة فيروس كورونا، وتكوين الحركة الجمعوية لتؤدي دورها باحترافية، بنقلها من العمل التقليدي المناسب إلى العمل الحقيقي المؤسساتي، ويعيد الثقة بينها وبين المواطنين وبين المواطنين ومؤسسات الدولة. وهذا ما يستدعينا لطرح الإشكالية التالية: كيف يمكن للتكريس الدستوري للدور التشاركي للمجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية أن يقود إلى ترقية الأداء المجتمعي وتفعيل حقوق المواطنة في الجزائر؟.

#### أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في أهمية التطورات المتعاقبة التي يضيفها المؤسس الدستوري الجزائري على مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني من منطلق الدور البارز له في تفعيل حقوق المواطنة بالأحرى نشر ثقافة المواطنة لدى الأفراد من أجل توفير حماية أفضل لحقوقهم وتأمين ظروف حياة حرة وكرامة لهم، وتسهم في غرس قيم الانتماء والتسامح في النفوس، كما تساهم في إكسابهم المهارات الاجتماعية والثقافية والسياسية التي تساعد في التعامل مع المجتمع وظروفه.

#### خطة البحث :

- التنظيم الدستوري الجزائري لمكونات المجتمع المدني
- الآليات التي توطر الدور التشاركي للمجتمع المدني
- مجالات تفعيل الدور التشاركي للمجتمع المدني

## 1-التنظيم الدستوري الجزائي لمكونات المجتمع المدني

جاء دستور 2020 يحمل عدة مواد جديدة تُثَمِّن دور المجتمع المدني من بينها المادة الخاصة بالمرصد الوطني للمجتمع المدني وحسب نص المادة 213 من الباب الخامس المتعلق بالهيئات الاستشارية، يعد "المرصد الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية"، ومن بين مهامه الأساسية "تقديم آراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني". كما يساهم ذات المرصد، حسب نص المادة، في "ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة"، و"يشارك المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية."

لذلك أصبح من واجب مؤسسات الدولة، أن تؤمن المناخ الملائم لفعاليات المجتمع المدني لتحقيق مصالح الناس، والعمل من أجل معالجة الأزمات، والدفاع عن الفئات المهمشة، والحفاظ على الكرامة الإنسانية، من خلال أهداف إنسانية تساعد على حياة آمنة. خاصة وأنا شهدنا تلك الهبة التضامنية التي مازلنا نشهدها من خلال العمليات التضامنية في مختلف ربوع الوطن إثر جائحة كورونا، وهو ما يحيلنا الى محاولة توضيح العلاقة بين الدولة وهذا الفضاء العام، ثم بيان مكانة مكونات المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية المتعاقبة وفق التحليل التالي:

### 1.1-الدولة والمجتمع المدني..أية علاقة؟

إن الدولة وفي سياق مواجهة تحديات العولمة، انسحبت من عدد من الوظائف لحساب فواعل خاصة منها منظمات المجتمع المدني وهذا حتى تحافظ على وجودها وتدافع على مكانتها. وهو ما يفسر تزايد الاهتمام بقضايا المجتمع

المدني ودوره المتعاضم في تفعيل حقوق المواطنة وتحقيق التنمية المستدامة باعتباره فاعل من فواعل الحوكمة، وشريك أساسي للدولة في تسيير الشؤون العمومية، وهو ذات الأمر الذي أكد عليه المؤسس الدستوري الجزائري 2020 من خلال دسترة دور المجتمع المدني ضمن المواد 10 و16 و53 و205 و210 و213.

فالديمقراطية التشاركية لم تعد شعارا، وليست ضرورة مؤقتة أملت ظروف المرحلة، بل هي قناعة بأن المجتمع المدني شريك أساسي ودائم للدولة. والأمر هنا يستدعي تأهيل ومرافقة المجتمع المدني الذي أظهر إرادة صلبة أثناء أزمة فيروس كورونا، وتكوين الحركة الجمعوية لتؤدي دورها باحترافية، بنقلها من العمل التقليدي المناسب إلى العمل الحقيقي المؤسساتي، ويُعيد الثقة بينها وبين المواطنين وبين المواطنين ومؤسسات الدولة؛ بمعنى تنظيم العلاقة بينهما وفق مبادئ وآليات أهمها:

أولا- أن تكون الدولة بمثابة الإطار السياسي والقانوني للمجتمع المدني، حيث يلعب هذا الأخير دورا مهما في تشكيل الإطار السياسي، كما يكون استقرار أنماط معينة من المؤسسات والعلاقات السياسية متوقفا على مدى استناده إلى بُنى اجتماعية وتكوينات ثقافية قائمة في المجتمع .

ثانيا- أن تمارس قوى ومؤسسات المجتمع المدني التأثير في السياسات والقرارات التي تتخذها الدولة من خلال عدد من الأدوات والآليات كالمجالس النيابية، ومؤسسات الرصد والرقابة وجماعات الضغط .

وهو ما أكدت عليه الندوات الولائية للمجتمع المدني والتي تكمن أهميتها أساسا في التطورات المتعاقبة التي يُضفيها المؤسس الدستوري الجزائري على مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني من منطلق الدور البارز له في :

- تفعيل حقوق المواطنة بالأحرى نشر ثقافة المواطنة لدى الأفراد من أجل توفير حماية أفضل لحقوقهم وتأمين ظروف حياة حرة وكريمة لهم، وتسهم في غرس قيم الإنتماء والتسامح في النفوس، كما تساهم في إكسابهم المهارات الاجتماعية والثقافية والسياسية التي تساعد في التعامل مع المجتمع وظروفه.

- غرس ثقافة العمل التطوعي تعتبر من أولويات الدول الساعية إلى تطوير مجتمعاتها و تحقيق مبدأ الديمقراطية التشاركية لتمكين المواطنين والمواطنات من التفاعل مع قضاياهم المجتمعية بطريقة إيجابية وفعالة،

#### 1.2- مكانة المجتمع المدني في ظل التعديلات الدستورية الجزائرية المتعاقبة:

-في ظل دستور 1963: تم التأسيس لفكرة المجتمع المدني المتمثلة في الجمعيات بالرغم من تبني نظام الأحادية الحزبية، حيث نصت المادة 19 منه على أحقية المواطن الجزائري وحرية في إنشاء الجمعيات والاجتماع وفي الإعلام. المادة 20 تنص على حق المواطنين في إشراكهم في صناعة القرار في إطار علاقات العمل من خلال الحق في تأسيس النقابات والحق في الإضراب.

-في ظل دستور 1976: عرف هذا الدستور تكريس صريح لبناء مجتمع مدني مستقل رغم الإيديولوجية السياسية المطبقة من قبل الدولة خلال تلك الفترة، وذلك من خلال مادتين: نص المادة 27، ونص المادة 60.

المادة 27: "الدولة ديمقراطية في أهدافها وفي تسييرها، ان المساهمة النشطة للشعب في التشييد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وفي تسيير الإدارة ومراقبة الدولة وهي ضرورية تفرضها الثورة".

المادة 60 "حق الانخراط في النقابة معترف به لجميع العمال، ويمارس في إطار القانون".

في ظل دستور 1989: هذا الدستور يمثل لحظة فارقة في التاريخ السياسي والاقتصادي للجزائر، من حيث انه اسس لنظام التعددية الحزبية. وهو ما يشكل بيئة مواتية لتأسيس وتفعيل مجتمع مدني فعال بمؤسسات جديدة مكونة له. حيث أقرت الفقرة 8 من الديباجة "الشعب الجزائري ناضل ويناضل دوما في سبيل الحرية والديمقراطية ويعتزم ان يبني بهذا الدستور مؤسسات دستورية أساسها مشاركة كل جزائري وجزائرية في تسيير الشؤون العمومية، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمان حرية لكل فرد".

المادة 16 "يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية".

المادة 32 "الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون".

المادة 39 «حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن".

في ظل دستور 1996: يُستشف من هذا الدستور توسيع المؤسس الدستوري من مجال الديمقراطية التشاركية وحرية تأسيس مؤسسات وهيئات المجتمع المدني.

مادة 14 "المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية". مادة 16.. يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية. مادة 41 "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن".

جاء تعديل 2002، ثم تعديل 2008 دسترة ترقية المشاركة السياسية للمرأة بنص المادة 31 مكرر.

في ظل دستور 2016: مبدأ مهم هو الديمقراطية التشاركية ضمن المادة 15 على مستوى المجالس المحلية. المادة 17: "يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية" أهم ضمانة قدمها هذا الدستور في مجال تأسيس الجمعيات تتمثل في مسألة شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات والتي أصبحت من اختصاص القانون العضوي بدلا من القانون العادي وهو ما يعزز المكانة الدستورية للجمعيات طبقا للمادة 54. ما عدا ذلك، فإن مؤسسات المجتمع المدني ظلت حبيسة نصوص دستورية ضئيلة وغير صريحة، فمن جهة نجد تقبل الدولة لوجود المجتمع المدني والانفتاح أمامه بداية من دستور 1989 غير أن ذلك لم يؤسس لانطلاقة فعالة لهذه الجمعيات من خلال عدم وضوح ضمانات العمل الجمعوي في ظل ما تشهده الدول الديمقراطية من نشاط متميز وفاعل للمجتمع المدني<sup>1</sup>.

### في ظل دستور 2020:

شكل التعديل الدستور 2020 خطوة جريئة في مجال تعزيز وترقية المجتمع المدني، واعترافا صريحا له بالدور الفعال والمنتج في نشر ثقافة المواطنة، وبأنه شريك أساسي ودائم للدولة في تسيير الشؤون العمومية. وحيث أن الديباجة هي تعبير عن الفلسفة القانونية والتاريخية والسياسية للدولة الجزائرية وان الديباجة في حد ذاتها هي جزء لا يتجزأ من الدستور فإن

<sup>1</sup> عمر فلاق، المكانة الدستورية للمجتمع المدني في ظل التعديل الدستوري 2020.. انطلاقة أم امتداد. ص(131-151)، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة، س.الخامسة- ع. 45، ديسمبر 2021

المؤسس الدستوري الجزائري ضمنها وبشكل واضح وصريح في الفقرة 11 منها اعترافاً بأهمية تفعيل المجتمع المدني وتعزيز دوره في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية من خلال المؤسسات المكونة له، مع إبراز المهام الموكلة له في إطار بناء مؤسسات الدولة وتنمية المجتمع، كما اقر بقدرته على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمان الحرية لكل فرد، في إطار دولة القانون.

وبالرجوع الى صلب الدستور نجد الاعتراف الصريح بدور المجتمع المدني كفاعل وكشريك أساسي ودائم في حلقة التنمية المحلية ضمن نص المادة 10 منه، والارتقاء بمكانته من خلال دسترة المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية ضمن نص المادة 213، وهو ما يُعد سنداً قوياً لدور الحركة الجمعوية في تسيير الشؤون العمومية. وايضا يشكل تحولا بارزا لم يُشهد له مثيل في ظل الإصلاحات الدستورية السابقة. وإضافة دستورية تعكس أهمية دور المجتمع المدني في تفعيل حقوق المواطنة. لذلك نعالج ضمن المحور الثاني الآليات التي توطر هذا الدور، وفي المحور الثالث مجالات هذا الدور كما يلي:

## 2. الآليات التي توطر الدور التشاركي للمجتمع المدني:

### 2.1 المبادئ الدستورية الضامنة لتنشيط الدور التشاركي للمجتمع المدني:

تعد حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والحق في المشاركة في الشؤون العامة من أهم المبادئ الدستورية الضامنة للعمل التشاركي لمختلف فعاليات المجتمع المدني وفق ما أكدت عليه حتى الدساتير السابقة (دستور قانون ابتداء من 1989 كما سبقت الإشارة إليه).

فالعامل التشاركي للمجتمع المدني يعني أن ينتمي الفرد إلى تنظيمات غير حكومية كالجمعيات مثلا، وأن تكون هذه التنظيمات تتمتع بممارسة الأنشطة

الجماعية، سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية بطريقة منظمة ومشروعة. وهذه الأنشطة تجرى خارج العملية الانتخابية، وفي غير توقيتها، سواء بهدف الدفاع عن قضايا أو أفكار بذاتها، أو لمعارضة قرارات أو سياسات بعينها، أو للمطالبة بمصالح ومنافع خاصة لفئات أو جماعات أو طبقات محددة داخل المجتمع<sup>1</sup>.

إضافة إلى أن مشاركة مختلف التنظيمات الغير حكومية والتطوعية في تحمل المسؤوليات يعد عاملا جوهريا في رشادة الحكم، فهي تساعد في التأثير على السياسات العامة بما فيها سياسات الرعاية الصحية، والتعليم، وتقليل حدة الفقر من خلال إعداد الفقراء للمشاركة بشكل فعال في المجتمع بشكل عام وفي الاقتصاد بشكل خاص.

ومن أحكام الدستور الحالي 2020 في مجال ضمان المشاركة الفاعلة للمجتمع المدني تلك المبادئ التي شكلت إضافة دستورية تعكس أهمية دور المجتمع المدني في تفعيل حقوق المواطنة. على اعتبار أن هذا الأخير أضحى "شريكا أساسيا ودائما" للدولة في حلقة التنمية المستدامة. ونورد أهم المبادئ فيما يلي:

- دسترة الدور التشاركي للمجتمع المدني وتفعيله للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية بنص المادة 10 "تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية".

<sup>1</sup> السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في الاجتماع السياسي، ج2، البنية والأهداف، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2002. ص113.

- دسترة انخراط المجتمع المدني في الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية بنص المادة 16 "...تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لا سيما من خلال المجتمع المدني".
- دسترة حق إنشاء الجمعيات، وممارسة هذا الحق تكون بمجرد التصريح به بنص المادة 53 "حق إنشاء الجمعيات مضمون، ويمارس بمجرد التصريح به، تشجع الدولة الجمعيات ذات المنفعة العامة..."
- دسترة تدعيم قدرات المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد من خلال دسترة سلطة عليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كمؤسسة مستقلة بنص المادتين 204-205 "...المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد".
- دسترة العلاقة التشاركية والإطار التشاوري بين المجتمع المدني والمرصد البيئي والاجتماعي والاقتصادي حول سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بنص المادة 210 "...توفير إطار لمشركة المجتمع المدني في التشاور الوطني حول سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في إطار التنمية المستدامة".
- دسترة المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية ضمن نص المادة 213 ، ما يشكل سندا قويا لدور الحركة الجمعوية في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية.
- 2.3 مبادئ حقوق الإنسان التي تُؤطر العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني:  
جاء في تصريح الأمين العام للأمم المتحدة "بان كيمون" خلال الدورة الخامسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان، مارس 2014 بأن: "" المجتمع

المدني الحر والمستقل يشكل محور الحوكمة الديمقراطية والمتجاوبة على الأصعدة المحلية والوطنية والعالمية<sup>1</sup>، وهو ما يعني أن الدول ملزمة بتوفير الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقانونية والثقافية التي من شأنها أن تدعم قدرات وإمكانيات الأشخاص بمفردهم أو بالاشتراك مع غيرهم على الانخراط في الأنشطة المدنية بفعالية. وتتمثل مبادئ حقوق الإنسان التي تؤطر العلاقة بين السلطات العامة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني فيما يلي:

-المشاركة: يعرض لوسيان باي، مفهوما مبسطا للمشاركة يقترب من مثيله عند غابريل الموند، وهو يشير إلى أنها تعني "مشاركة أعداد كبيرة من الأفراد والجماعات في الحياة السياسية". وهي تعني بحسب صموئيل هانتنغتون وجون نلسون ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي، سواء أكان هذا النشاط فرديا أو جماعيا، منظما أو عفويا متواصلا أو متقطعا سلميا أو عنيفا شرعيا أو غير شرعي فعالا أم غير فعال<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> الامم المتحدة، حقوق الانسان، المفوض السامي، دليل عملي للمجتمع المدني، الحيز المتاح للمجتمع المدني ونظام حقوق الانسان في الامم المتحدة، . نيويورك: 2018 - تاريخ آخر زيارة: 2022/12/10

[https://www.ohchr.org/sites/default/files/CS\\_space\\_UNHRSysSystem\\_Guide\\_AR.pdf](https://www.ohchr.org/sites/default/files/CS_space_UNHRSysSystem_Guide_AR.pdf)

<sup>2</sup> ثامر كامل محمد، إشكاليات الشرعية والمشاركة و حقوق الإنسان في الوطن العربي، ص(269-290)، مقال في سلسلة كتب المستقبل العربي حول: حقوق الإنسان:الرؤى العالمية والإسلامية والعربية، ع.41، مركز دراسات الوحدة العربية، ط.2، بيروت، جويلية 2007.

كما تُعد المشاركة تلك العملية التي من خلالها يلعب الفرد دورا في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية لمجتمعه، وتكون لديه الفرصة لأن يشارك في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع، فهي تركز على الدور الجوهري الذي يجب أن يلعبه الناس في جميع مجالات الحياة، بتوسيع نطاق الاختيارات والاستخدام الأمثل لطاقت وقدرات الأفراد والجماعات المنظمة، فيكون لهم دور في تشكيل السلطة والتأثير على السياسات الاجتماعية<sup>1</sup>.

يُسلم بدور المجتمع المدني في المجتمع، وهو ما اقره المؤسس الدستوري الجزائري صراحة بنص المادة 10 من دستور 2020 بان: "تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسير الشؤون العمومية".

-المساواة وعدم التمييز: ان جميع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني مدعوة ومخولة قانونا بالمشاركة في الحياة العامة دون أي نوع من التمييز، وهو ما أكدت عليه المادة 35 من دستور 2020 بنصها على "تستهدف مؤسسات الجمهورية ضمان مساواة المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون المشاركة الفعلية للجميع في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية"

وعليه، فإن أي تمييز بين البشر يعني بالضرورة وضع فئة منهم في وضع أحسن حالا من الفئات الأخرى، وبالتالي الانتقاص من حقوق هذه الأخيرة، ما يقتضيه بالضرورة إزالة القوانين والمؤسسات التي تتضمن تمييزا ضد أية فئة

<sup>1</sup> برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الحكم الراشد، المشاركة

— عمان، 2013، تاريخ آخر زيارة: 2022/11/7

أو فرد، وتوفير الموارد اللازمة لاستيعاب تلك الفئات أو أولئك الأفراد في الاستفادة من السياسات الداخلية الموجهة للتنمية والتمتع بالحقوق<sup>1</sup> (مدني، 2005). كما ينبغي على جميع قرارات وسياسات ومبادرات الحكومة، أن تسعى لتمكين الفئات المحلية، وأن تضمن صراحة عدم الإخلال بالتوازن بين ملاك الأراضي والفلاحين، العمال والمخدومين وخلافهم، لهذا فقد نصت المادة 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أنه " يحظر بالقانون أية دعوة للكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف ".

-الشفافية والمساءلة: تتأسس الشفافية على حرية تدفق المعلومات، فالعمليات والمؤسسات والمعلومات يجب أن تكون متاحة بصورة مباشرة لأولئك المهتمين بها، ويجب توفير المعلومات الكافية لفهم تلك العمليات والمؤسسات ورصدها<sup>2</sup>.

إن توفر المعلومات الدقيقة في مواقيتها، وإفساح المجال أمام الجميع للإطلاع على كل المعلومات الضرورية والموثقة، يساعد في اتخاذ القرارات الصالحة

---

<sup>1</sup> أمين مكي مدني، التنمية القائمة على منحج حقوق الانسان، الدليل العربي، حقوق الانسان والتنمية، عمان، 2005، تاريخ آخر زيارة: 2022/12/15

<http://www.iohrii.org>

<sup>2</sup> UNDP, Governance for Sustainable Human Development, A UNDP Policy document, January 1997. pp. 9.10 <http://www.Mirror.undp.org/magnet/Policy/>

تاريخ آخر زيارة 2023//1/1

في مجال السياسات العامة، ويبرر أهمية توفر المعلومات الإحصائية عن السياسة المالية والنقدية والاقتصادية بشكل عام، وأهميتها في تصويب السياسات الاقتصادية، وتعتبر الحكومة والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة مثل البنوك، المصدر الرئيسي لهذه المعلومات ويجب أن تنشرها بعلنية وبصفة دورية من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمساءلة والمحاسبة من جهة، ومن أجل التخفيف من الهدر ومحاصرة الفساد من جهة أخرى<sup>1</sup>.

فالعامل في مجال الحياة العامة والصالح العام يتطلب الانفتاح والمسؤولية والوضوح والشفافية والمساءلة من قبل الموظفين العموميين، كما يتطلب أيضا الشفافية والمساءلة من قبل الجهات الفاعلة في المجتمع المدني فيما بينهم ومع الجمهور.

إضافة إلى أن تفعيل المساءلة يعني أن يكون للناس الحق في إخضاع حكاهم للمحاسبة، وطلب أجوبة على أسئلة بشأن مختلف القرارات والأفعال، وأن يكون بإمكانهم كذلك معاقبة المسؤولين العامين أو الهيئات العامة الذين لم يرقوا على مستوى مسؤولياتهم. والإصرار على إخضاع المسؤولين للمساءلة يمتد للقطاع العام والخاص وكذا منظمات المجتمع المدني، وإلى كل كيان يتمتع بسلطة في عملية صنع القرار العام<sup>2</sup>. وهو ما أكدت عليه المادة 55 من دستور 2020 "يتمتع كل

<sup>1</sup> W B, Governance and Development, the world Bank Publications, Washington .DC: 1992  
<https://documents1.worldbank.org/curated/en/604951468739447676/pdf/multi-page.pdf> تاريخ آخر زيارة 2022/11/4

<sup>2</sup> UNDP, Human Development Report 2002, Deeping Democracy in Fragmented World  
<https://hdr.undp.org/content/human-development-report-2002>

مواطن بالحق في الوصول الى المعلومات والوثائق والإحصائيات والحصول عليها وتداولها". خاصة وان حرية الوصول للمعلومات والأفكار والبيانات والتقارير والمبادرات والقرارات تمكن المجتمع المدني من الاطلاع والعلم بالقضايا والتعبير عن الشواغل والانخراط بشكل فعال والمشاركة في إيجاد الحلول.

3-3- الإطار التنظيمي الداعم لعمل المجتمع المدني: بما أن الدولة الجزائرية عملت على دسترة المجتمع المدني وهو ما حدث فعلا في المادة 10 والمادة 213 من الدستور الجديد 2020 ، فأصبح من واجب مؤسساتها أن تؤمن المناخ الملائم والإطار التنظيمي المُحفّز لتنشيط فعاليات المجتمع المدني.

ويتمثل هذا الاطار في مختلف التشريعات والقوانين والقواعد الإدارية التي تمتثل للمعايير الدولية في مجال نشاط وحرية المجتمع المدني من اجل توفير بيئة آمنة ومواتية لعمل مختلف مكونات المجتمع المدني، وقد حدّد القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات شروط وكيفيات تأسيس الجمعيات وتنظيمها وسيرها ومجال تطبيقها، إضافة الى أن دستور 2020 أكد في نص المادة 53 على أن "حق إنشاء الجمعيات مضمون ويمارس بمجرد التصريح به، وتشجع الدولة الجمعيات ذات المنفعة العامة..." في انتظار القانون العضوي المنظم لممارسة هذا الحق.

كما تمت دسترة المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية ضمن نص المادة 213 له صلاحية تقديم الاراء والتوصيات المتعلقة بانشغالات المجتمع المدني، ما يشكل سندا قويا لدور الحركة الجمعوية في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية.

اضافة للاطار القانوني تحتاج مرسسات المجتمع المدني الى بيئة سياسية عامة ومواتية تقدر وتشجع المساهمة المدنية، وان تمون المرسسات والموظفون العموميون متجاةبون ومتفاعلون مع مختلف مكونات وفعاليات المجتمع المدني<sup>1</sup>

#### 4. مجالات تفعيل الدور التشاركي للمجتمع المدني:

لا يخفى علينا أن المجتمع المدني بمختلف أطيافه له دور مهم في مواجهة المشاكل اليومية للمواطنين في مختلف المجالات للمحافظة على المبادئ والقيم الإنسانية، وخير دليل تلكالهبه التضامنية التي شاهدها ومازلنا نشاهدها من خلال العمليات التضامنية في مختلف ربوع الوطن إثر جائحة كورونا.

وفي إطار تمكين المجتمع المدني للقيام بأدوارها الأساسية في مختلف القضايا والشؤون العامة للوطن، وتطوير أدائه على ضوء احتياجات المجتمع واقتراح تصور عام لدوره في التنمية الوطنية المستدامة، نظم المرصد الوطني للمجتمع المدني ندوات ولائية خلال عام 2022 وفق أربع ورشات هي:

- الورشة الأولى: "تحسين أداء المجتمع المدني".
- الورشة الثانية: "الديمقراطية التشاركية آليات وسبل ترسيخها في الحوكمة المحلية والوطنية"

<sup>1</sup> الامم المتحدة، حقوق الانسان، المفوض السامي، مرجع سابق.

- الورشة الثالثة: "مأسسة العمل التطوعي كقيمة اجتماعية لتحقيق المنفعة العمومية ودوره في تحقيق التنمية الشاملة".
  - الورشة الرابعة: "أخلفة عمل المجتمع المدني"
- والهدف هو إشراك المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة محليا ووطنيا من خلال تفعيل دوره في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية وفق المجالات التالية:
- 1,3 تعزيز قيم المواطنة: يسهر المجتمع المدني على تكريس روح المواطنة من خلال دسترة المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، يساهم هذا المرصد في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (نص المادة 213 من دستور 2020).
- وتتمثل أهم قيم المواطنة في الولاء للوطن، الحرية والمشاركة في الحياة العامة، المساواة وتكافؤ الفرص، المسؤولية الاجتماعية وغيرها.
- 2.3 مكافحة الفساد: يعرف الفساد بأنه علاقة الأيدي الطويلة المتعمدة، التي تهدف إلى استنتاج الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد، أو لمجموعة ذات علاقة من الأفراد.
- وقد عرفه البنك الدولي بان الفساد هو: "استعمال الوظيفة العامة للكسب الشخصي"، كما أنه وضع تعريفا للأنشطة التي تندرج تحت تعريف الفساد على النحو التالي: "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز رشوة، لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة

بتقديم رشاي للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين، وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية، كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة"<sup>1</sup>.

ولأن الفساد يُكوّن مشكلة منهجية وليست مشكلة أفراد، بالتالي فإن مكافحته تتطلب نسق من المؤسسات والمبادئ التي تحكم هذه المؤسسات، وبالأخص المساواة والشفافية وأيضا المشاركة والمساواة وسيادة القانون، لذلك جاء دستور 2020 بمستجدات عديدة أهمها تأسيس علاقة تكاملية بين المجتمع المدني والسلطات العمومية محليا ووطنيا من خلال ما نصت عليه المادة 10 حول تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية.

فمكونات المجتمع المدني تساهم في ضمان الشفافية ومكافحة الفساد من خلال ضمان نزاهة وشفافية الانتخابات المحلية خاصة وأن الجزائر بادرت بدسترة عضوية منظمات المجتمع المدني في السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بموجب نص المادة 201 من دستور 2020. وأيضا دسترة تدعيم قدرات المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد من خلال دسترة سلطة عليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كمؤسسة مستقلة بنص المادتين 204- 205. ومن ثم يمكن

<sup>1</sup> محمود عبد الفضيل، مفهوم الفساد ومعايير، ص (79 – 89)، ورقة قدمت في الندوة الفكرية: الفساد والحكم الصالح في البلد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية. 2004، بيروت-لبنان

تحديد عدة ادوار لمؤسسات المجتمع المدني في مجال ضمان الشفافية ومكافحة الفساد ومن أهمها نذكر:

- التوعية من اجل الوقاية: يمكن لمؤسسات المجتمع المدني القيام برفع الوعي العام حول ظاهرة الفساد ومخاطرها، بالإضافة الى تعزيز مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة وهذا يتأتى باتباع إستراتيجية مجتمعية تقوم على:
- بذل الجهود لإبقاء قضايا الفساد من الأولويات التي يهتم بها المجتمع المدني وترسيخ قيم أخلاقية معارضة للفساد ومقبولة من قبل المجتمع.
- الإعلام الواسع حول قضايا الفساد، من خلال نشر المعلومات عبر وسائل الاعلام واطلاع الأفراد عليها في سبيل التوعية وتنمية القيم المناهضة للفساد، والدفع باتجاه المشاركة في مكافحة الفساد وتنمية الإحساس بالمواطنة لدى الأفراد.
- الاستمرار في إرساء أسس الثقافة المدنية والتي تُعد جوهر نشاط المجتمع المدني عن طريق التعليم، التدريب، النشر والإعلام، فالثقافة المدنية تمثل شرطا ضروريا من شروط إحداث التحول غب مكافحة الفساد وبيان أنواعه والتوعية لأثاره السلبية على الفرد والمجتمع والدولة معا.

-تحريك القضايا التي تهم الرأي العام، والمساهمة في تغيير الأنماط الاجتماعية السائدة عن طريق إعداد الدراسات والأبحاث وتجميع المعلومات المتعلقة بظاهرة الفساد محليا، إقليميا ودوليا ووضعها في متناول الأفراد<sup>1</sup>.

ولما كان من الضروري زيادة فعالية المجتمع المدني الجزائري في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته بتطوير التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني وأجهزة أو مؤسسات فنية مشتركة فيما يخص الوقاية من الفساد، قام المؤسس الدستوري الجزائري بدسترة التعاون بين المجتمع المدني والسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بنص المادة 205.

-مكافحة الفساد عن طريق التعبئة والتأثير: للمجتمع المدني دورا حيويا في مكافحة الفساد من خلال التأثير في صناعة السياسات العامة، وتعبئة إدارة الموارد التي تعزز الشفافية والمساءلة في برامج عمل الحكومات. كما يمكن للمجتمع المدني تقديم تدابير واقتراحات تعزز منظومة الحقوق والحريات، ويمكن أبراز جانب من ادوار المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد فيما يلي:

-الضغط لإقرار قوانين وأنظمة عن طريق توعية الرأي العام بقضايا الفساد، الأمر الذي يؤدي الى صياغة تشريعات رادعة تجرم مثلا جميع الأموال المستعملة لإغراض سياسية، وحتى الهدايا، وأيضا ضرورة التصريح بالممتلكات الخاصة بمسؤولين في الدولة.

<sup>1</sup> مخلوفي عبد الوهاب، احمد زاوي. دور المجتمع المدني في الوقاية ومكافحة الفساد: الجزائر

نموذجا. ص(289-313)، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، (2021). تاريخ آخر زيارة 2023/1/1

<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/86/8/2/150138/>

-الضغط على الحكومات ومطالبتها بنشر المعلومات حول قضايا الفساد.

-المبادرة في عرض مقترحات وتدابير إصلاحية على الحكومات، والضغط عليها

من اجل مناقشتها وتبنيها وتنفيذها ضمن البرامج والسياسات العمومية<sup>1</sup>.

3.3 تسيير الشأن المحلي: يتجلى الدور التشاركي للمجتمع المدني بصفة كبيرة في مجال المساهمة في تسيير وتدبير الشأن المحلي، فالمجتمع المدني يوفر مساحات للتشاور والتفاعل وتبادل وجهات النظر بشأن الشؤون العامة، ويضمن أيضا مساحات مؤسساتية يمكن أن تشارك ضمنها الفئات الفقيرة والضعيفة والأقليات في نشاطات عمليات صنع القرار، وزيادة التمثيل السياسي لآرائهم ومصالحهم داخل مؤسسات الدولة.

كما أن المجتمع المدني يمكن أن يعمل على فتح قنوات شرعية للمشاركة الشعبية وتنمية الديمقراطية، باعتبار أن هذه المؤسسات يجب أن تكون مدارس أولية لتنمية الديمقراطية، و أيضا يكفل المساهمة في بلورة مفهوم المواطنة وتفعيل العلاقات الاجتماعية، وخلق أطر مؤسسية تتجاوز العلاقات العشوائية، وهو في هذا يتصف بصفات أساسية تكمن في الفاعلية والإنجاز، والمشاركة والشفافية، وأيضا الالتزام القيمي والأخلاقي لدى العاملين بهذه المؤسسات

ولعلّ الاهتمام الأكاديمي في قطاع مؤسسات المجتمع المدني يعزز من خلال أعمال الأكاديمي الأمريكي "روبرت بوتنام" Putnam, Robert, Making Democracy Work: Civic Tradition in Modern Italy, Princeton, Princeton University

مخلوف في عبد الوهاب، احمد زاوي، مرجع سابق<sup>1</sup>

Press, 1994 والذي ركز أبحاثه العلمية في إيطاليا، وطور النظرية القائلة بأن الحوكمة تُعزى إلى حد كبير إلى وجود قطاع تطوعي صحي.

ويؤكد بوتنام بأن أي استراتيجيه لبناء القدرة الذاتية لا بد وأن تضم معايير قوية تستهدف تقوية التطوعية، وهذا يعني بأن أي مجتمع لا توجد به تقاليد تطوعية قوية، ربما يأخذ العديد من السنوات لبناء الظروف اللازمة لديمقراطية قوية وثابتة.

غير أن المجتمعات تتفاوت في قدرتها على تشكيل الثقة والتعاون بين الأفراد والجماعات فيها، والتي تعمل على خلق المجتمعات المدنية التي تتسم بالإيجابية في سلوكيات أفرادها وجماعاتها.

فحركة المجتمع المدني مرهونة بدرجة الحرية بشكل عام، في حين أن درجة مؤسسية أي نسق سياسي مثل نسق المجتمع المدني فتتحدد في ضوء ثلاث مقومات، ويمكن تسميتها بالمعايير التي يمكن استخدامها على مدى التطور الذي بلغته مؤسسة أو منظمة ما، وهي: الاستقلالية، الطوعية ودعم القدرات، و القدرة على التكيف.

أ- الاستقلالية: فالملاحظ أنه لا يمكن لأي مؤسسة مدنية أن تنمو وتستمر وتكون ذات فعالية أكيدة على الساحة المحلية والوطنية، من دون أن تحتفظ بحد أدنى من الاستقلال الذي يتيح لها أن تقيم رهانات خاصة تتأسس عليها علاقات اجتماعية متميزة.

ب- الطوعية ودعم القدرات: بمعنى الفعل الإرادي الحر في العمل المدني والانضمام إلى منظمات وجمعيات تدافع عن حقوق الناس، وأن يكون تواجد هذه المؤسسات في شكل إطار قانوني لكي تكتسب الصفة الاعتبارية، وتعبّر عن

برنامج واضح وعلني، مع الاهتمام بتنمية وتدعيم القدرات، سواء على مستوى التدريب والنظام الاتصالي، أو تقييم الأداء وقياس الأثر الذي يعد أحد المرتكزات الرئيسية لتطوير كفاءة مؤسسات المجتمع المدني، أو نظم المعلومات والإعلام.

ج- القدرة على التكيف: يقصد بذلك قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها، إذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف، كانت أكثر فاعلية، لأن الجمود يؤدي إلى تضائل أهميتها، وربما القضاء عليها، وثمة أنواع للتكيف هي<sup>1</sup>:

- التكيف الزمني: ويقصد به القدرة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، إذ كلما طال وجود المؤسسة السياسية ازدادت درجة مؤسساتيتها.

- التكيف الجيلي: ويقصد به قدرة المؤسسة على الاستمرار مع تعاقب أجيال من الزعماء على قيادتها، فكلما ازدادت درجة تغلب المؤسسة على مشكلة الخلافة سلمياً، وإبدال مجموعة القادة بمجموعة أخرى، ازدادت درجة مؤسساتيتها، ومثل ذلك يعبر عن مرونة المؤسسة في مواجهة متطلبات التطور الاجتماعي والاقتصادي خصوصاً محلياً.

- التكيف الوظيفي: ويقصد به قدرة المؤسسة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة على المستوى المحلي وحتى الوطني بما يبعدها عن أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة.

<sup>1</sup> أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، سلسلة أطروحات الدكتوراه (37)، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، أكتوبر 2000، ص34.

ولتفعيل الدور التشاركي لمؤسسات المجتمع المدني في تسيير الشأن المحلي يجب التأكيد على الاتجاهات التالية:

- نحو المواطنين: بتنمية العلاقة مع المواطنين والعمل معهم لتأكيد أن هدف هذه الجمعيات وغيرها من مكونات المجتمع المدني هو خدمة هؤلاء المواطنين بالأساس، والرقى بأحوالهم، بتبني الخطاب الذي يفهمه هؤلاء المواطنين ويجعل الجمعية وثيقة القرب من اهتماماتهم.

- نحو السلطات الحكومية: بتأكيد أن دور مؤسسات المجتمع المدني هو في جانب منه بتكامل مع دور الحكومة ولا يتعارض معها، وذلك بافتراض أن هذه الحكومة من النوع الذي يقبل مثل هذه العلاقة، وقد لا يكون ذلك متاحا في كل الدول، ولا بالنسبة لكل مكونات المجتمع المدني.

- نحو مؤسسات المجتمع المدني الأخرى المشابهة: بالتعاون وليس بالدخول في علاقات تنافسية معها، أو على الأقل تحديد مجالات للتعاون وأخرى للمنافسة ولا شك أن هناك أهداف مشتركة لكل هذه المؤسسات وهي توسيع نطاق حركة استقلال المجتمع المدني.

- نحو العاملين في مؤسسات المجتمع المدني ذاتها: لرفع مستوى كفاءتهم، وتعزيز مهاراتهم وتنمية شعورهم بالانتماء لمنظمة تعمل في مجال المجتمع المدني، ولكي يتشربوا قيم الحقوق والحريات اللازمة لوجود مجتمع مدني فاعل.

الخاتمة:

ونخلص في ختام هذه الدراسة الى أن مفهوم المجتمع المدني ومنذ عقود أصبح موضوعا مركزيا للتفكير، ويحظى بمزيد من الاهتمام في دول العالم كافة، سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية في جل الخطابات السياسية وفي وسائل

الإعلام وفي البحوث الجامعية باعتباره الوسيط الاجتماعي للتغيير والتحديث، والآلية الأساسية لتأطير المواطنين وتمثيلهم وضمان مشاركتهم البناءة في اقتراح الحلول لمشاكلهم، ومن جهة أخرى يعتبر المجتمع المدني آلية ضبط وتصدي لأي تعسف يصدر عن الدولة أو المسؤولين بمناسبة ممارستهم لصلاحياتهم.

وقد اوضحت هذه الدراسة ان الدولة الجزائرية ادركت تماما الدور الحقيقي للمجتمع المدني وفق مستجدات دستور 2020 بفرضه كشريك أساسي مع الدولة في صياغة السياسات العامة التي تجسد عملية التنمية وتنهض بحقوق المواطن وحرياته. وتظهر فعالية المجتمع المدني من خلال تمتعه بالتنظيم المتين والمؤسسية، والفضاء الديمقراطي الحر والاستقلالية وإمكانية التمويل الذاتي.

غير ان فعاليات المجتمع المدني في بلادنا لاتزال تحتاج الى الكثير من الجهد خاضة من قبل المرصد الوطني للمجتمع المدني وايضا من الجهات الحكومية والسلطات العمومية ومن قبل المواطنين لاننا على يقين أن المجتمع المدني النشط يكون البنية التحتية لأي نظام ديمقراطي يسعى إلى حماية وترقية الحقوق والحريات والاستجابة لمتطلبات الناس. لذلك نوصي بما يلي:

- إنشاء منصة رقمية تضم خارطة تفاعلية لكل الجمعيات الناشطة على المستوى الوطني مع إتاحة إمكانية الولوج وتبليغ الرسائل والنشاطات من خلال الصورة والفيديو لإبراز العمل الميداني على مستوى الأحياء والبلديات ووضع جسر افتراضي للتعارف والشراكة وتبادل الخبرات بين المجتمع المدني داخل الوطن والحركة الجمعوية للجالية الجزائرية في الخارج.

- ضرورة إعادة الثقة بين المجتمع المدني والإدارة المحلية ومراجعة قانون الجمعيات والحصول على المقررات والإعانات المالية وغيرها.
- وضع اطار تنظيمي لمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني يسمح بانخراطها في عملية التنمية المحلية والوطنية بصفة الزامية، والمشاركة في اتخاذ القرار بصفة فعالة، وتحمل المجتمع المدني المسؤولية في مجال اقامة المشاريع من طرف المواطنين وليس فقط العمل فيها، اي هيكله تدخل المواطنين في التنمية. ويمكن للمرصع الوطني للمجتمع المدني ان يمون له الدور البارز في تجسيد هذا الامر.
- تفعيل الدور التشاركي للمجتمع المدني من خلال اعادة تكييف نشاطه وتحويله الى وكالات تنموية ذات طبيعة مهنية تساهم في ترقية الديمقراطية التشاركية ومراقبة العمل الحكومي والمجالس المنتخبة للوقاية من الفساد ومحاصرة الموجود منه.

#### قائمة المراجع:

- الكتب
- السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في الاجتماع السياسي، ج2، البنية والأهداف، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2002.
- الرسائل والمذكرات:
- أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، سلسلة أطروحات الدكتوراه (37)، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، أكتوبر 2000.
- المقالات:

- عمر فلاق، المكانة الدستورية للمجتمع المدني في ظل التعديل الدستوري 2020..انطلاقة أم امتداد. ص(131-151)، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة،
- س. الخامس- ع.45، ديسمبر 2021 <https://jilrc.com/archives/13494>

- ثامر كامل محمد، إشكاليات الشرعية و المشاركة و حقوق الإنسان في الوطن العربي، ص(269-290)، مقال في سلسلة كتب المستقبل العربي حول: حقوق الإنسان:الرؤى العالمية و الإسلامية والعربية، ع.41، مركز دراسات الوحدة العربية، ط.2، بيروت، جويلية 2007.
- محمود عبد الفضيل، مفهوم الفساد ومعايير، ص (79 – 89)، ورقة قدمت في الندوة الفكرية: الفساد والحكم الصالح في البلد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية. 2004، بيروت-لبنان
- مخلوفي عبد الوهاب، احمد زاوي. دور المجتمع المدني في الوقاية ومكافحة الفساد: الجزائر نموذجا. ص(289-313)، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، (2021).  
<https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/86/8/2/150138/>

#### - مواقع الإنترنت:

- الدستور الجزائري 1963،  
<https://www.el-mouradia.dz/assets/texts/constitution/1963.pdf>
- الدستور الجزائري 1976  
<https://www.el-mouradia.dz/assets/texts/constitution/1976.pdf>
- الدستور الجزائري 1989  
<https://www.el-mouradia.dz/assets/texts/constitution/1989.pdf>
- الدستور الجزائري 1996  
<https://www.el-mouradia.dz/assets/texts/constitution/1996.pdf>
- الدستور الجزائري 2016  
<https://www.joradp.dz/FTP/jo-arabe/2016/A2016014.pdf>
- الدستور الجزائري 2020  
<https://www.joradp.dz/TRV/AConsti.pdf>

- الامم المتحدة، حقوق الانسان، المفوض السامي، دليل عملي للمجتمع المدني، الحيز المتاح للمجتمع المدني ونظام حقوق الانسان في الامم المتحدة، . نيويورك: 2018 - تاريخ آخر زيارة: 2022/12/10

[https://www.ohchr.org/sites/default/files/CS\\_space\\_UNHRSysstem\\_Guide\\_AR.pdf](https://www.ohchr.org/sites/default/files/CS_space_UNHRSysstem_Guide_AR.pdf)

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الحكم الراشد، المشاركة – عمان، 2013، تاريخ آخر زيارة: 2022/11/7
- <http://www.pogar.org/arabic/>

- أمين مكي مدني، التنمية القائمة على منهج حقوق الانسان، الدليل العربي، حقوق الانسان والتنمية.. عمان، 2005، تاريخ آخر زيارة: 2022/12/15
- <http://www.iohrii.org>

- UNDP, Governance for Sustainable Human Development, A UNDP Policy document, January 1997.

تاريخ آخر زيارة: 2023/1/1

<http://www.Mirror.undp.org/magnet/Policy/>

- W B, Governance and Development, the world Bank Publications, Washington .DC: 1992

تاريخ آخر زيارة: 2022/11/4

<https://documents1.worldbank.org/curated/en/604951468739447676/pdf/multi-page.pdf>

- UNDP, Human Development Report 2002, **Dee ping Democracy in Fragmented World**

<https://hdr.undp.org/content/human-development-report-2002>

- تاريخ آخر زيارة 2022/11/5